مما لا يوجب غضب الله تعالى كيف يتبع احتمال كونها عاما كانت غاصبة لاجل
حق نفسها مع استنباط من الحديث الدلالة على انها عاما انما يغضب لحقوق
الله تعالى لا لحقوق نفسها وهل هذا الا تناقض وتخليط صريح الجاء اليه ضيق
المخانق وتواتر القوارع واسخف من ذلك تفرقة ههنا بين غضبها عليها السلام
على ابي بكر وتالمه قلبها منه ولو سلم نظرا الى انه ربما يتهم في العرف الطارئ من
الغضب نحو استيلاء من صاحبه ولم يكن المقاطعة المعصومة المظلومة عليها السلام
بعد وفات النبي صلعم استيلاء على ابي بكر وغيره فقد وقع فيما تقدم من حديث البخاري
ان ايذاءها ايذاء للنبي صلى الله عليه وسلم استيلاء على ابي بكر وغيره فقد وقع
فيما تقدم من حديث البخاري ان ايذاءها ايذاء للنبي صلعم والاريب في ان الناظر
وتالم القلب متى وقان ههنا كما لا يخفر فيتوجه غضب الله تعالى وسخطه وعقابه
الى ابي بكر من هذه الجهة ويصير الفرق المذكور لغوا محضا غير واقع لغضب الله تعالى
واما ما ذكره ابن كثير انما كان يغضب رسول الله صلعم على الحي بمثل هذا الغضب
ثم يرضى عنهم وهذا الغضب لا يستدعي ايذاء الغاضب فمردود بان الاستدعاء
والاقتضاء في تلك الصور ايضا كان ثابتا لكن المانع وهو عروض الرضا
بعد ذلك احال وجوده ضرورة ان وجود المعلول كما يتوقف على العلة
المقتضية يتوقف على رفع الموانع وتحقق الشرائط ولو فرض بقاء غضبه صلواة
الله عليه على بعض اصحابه من غير ان يعقبه رضاه لكان ذلك الصحابي
داخلا في الوعيد ايضا وقد علم بهذا فقد المماثلة بين غضب فاطمة عليها السلام
على ابي بكر وبين ما مثل به الناصب من غضب النبي صلى الله عليه وآله وسلم
على احد من اصحابه مقرونا برضاه عنه لما عرفت من انه لم يحصل رضا فاطمة
عن ابي بكر في مدة عيوشتها وماتت ساخطة عليه وحسبك في ذلك ما روى
عن مولانا الرضا عن ان رجلا من اولاد البرامكة عرض عليه وقال له ما تقول
في ابي بكر وعمر قال سبحان الله واحد لا احد ولا آله الا الله والله الكبير
فالح السايل عليه في كشف الجواب فقال عليه السلام كانت لنا ام فحاضت
ماتت وهي عليها ساخطة ولم يأتنا بعد موتها له انها رضيت عنها انهى

قال الناصب رفع الله درجته على ان عمر ذكر عنه على والعباس ذلك
روى البخاري ومسلم في صحيحهما قال عمر للعباس وعلي فلما توفي رسول الله
قال ابو بكر انا ولي رسول الله فجيتما تطلب ميراثك من ابن اخيك
ويطلب هذا ميراث امراته من ابيها فقال ابو بكر قال رسول الله صلعم
لا نورث ما تركناه صدقة فرايتماه كاذبا آثما غادرا خائنا والله يعلم انه لصادق
بارّ راشد تابع للحق ثم توفي ابو بكر فقال عمر انا ولي رسول الله صلعم

ولي ابي بكر فرايتماني كاذبا آثما غادرا خائنا والله يعلم اني لصادق بارّ تابع
للحق فوليتها ثم جئت انت وهذا وانتما جميع وامركما واحد فقلتما ادفعها
الينا فلينظر العاقل الى هذا الحديث الذي في كتب الصحيحة كيف يجوز
لابي بكر ان يقول انا ولي رسول الله وكذا العهر مع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مات وقد جعلهم من جملة رعايا اساقة بن زيد وكيف يستجاز عمر ان يعتبر عن
البر صلعم بقوله لعباس تطلب ميراثك من ابن اخيك مع ان الله تعالى كان
يخاطبه بصفاته مثل يا ايها النبي يا ايها الرسول يا ايها المزمل يا ايها المدثر وناداه
غير مرة من الانبياء باسمائهم وما ذكره باسمه الا في اربعة مواطن شهد له بالرسالة لضرورة
تقصه وتعيينه بالاسم كقوله وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل وما كان
محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين ويرسول ياتي من بعدي
اسمه احمد ومحمد رسول الله والذين معه ثم ان الله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول
كدعاء بعضكم بعضا ثم غيره عمر غيرة عامة عظم شانها وشرف منزلتها
بقوله لامير المومنين وطلب هذا ميراث امراته ثم ان وصف اعتقاد على
والعباس فرحقه وحق ابي بكر بانهما كاذبان آثمان غادران خائنان فان
كان اعتقاده فيهما حقا وكان قولهما صدقا لزم تطرق الذم الى ابي بكر وعمر
وانهما لا يصلحان للخلافة وان لم يكن كذلك لزم ان يكون قد قال عنهما
بهتانا وزورا ان كان اعتقاده مخطئا وان كان مصيبا لزم تطرق الذنب
الى علي والعباس حيث اعتقدا في ابي بكر وعمر ما ليس فيهما فكيف تصلحوا
للامامة مع ان الله قد نزههم عن الكذب وقول الزور مع ان البخاري ومسلما
ذكرا في صحيحيهما ان قول عمر هذا لعلي وعباس كان لحضرة مالك بن اوس
وعثمان وعبد الرحمان ابن عوف وزبير وسعد لم يعتذر امير المومنين والعباس
عن هذا الاعتقاد الذي ذكره عمر ولا احد من الحاضرين اعتذر ابي بكر وعمر انتهى

قال الناصب غفضنه الله تعالى اقول اما قول عمر فقال ابو بكر انا
ولي رسول الله بمحل من تولي الخلافة فهو ولي رسول الله والمراد بالولي ههنا
المتصرف في اموره بعده وهذا وصف الخليفة ولا يلزم ان يجعله رسول
الله صلعم وليه كما قدمنا في معنى الخلافة وكذا قول عمر واما تجعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم لها من عمر اسامة لا يقتضي ان يجعلها رعيته
فمن اراه صلعم ان يذهب الى عسكر في تحت رايته لا يصير رعية لذلك الامير
هو صاحب الراية وكان اصحاب رسول الله صلعم يذهبون تحت
الرايات في زمانه وبعده وذلك بامره فكانوا رعية لرسول الله صلعم لا لصاحب
الراية فان صاحب الراية ايضا من الرعايا وهذا اظهر من غاية السماجة واما

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)